

## نشاط الخدمات التعليمية

### أ- شروط القيد والتجديد والتعديل نشاط الخدمات التعليمية:

١. أن يكون المشروع ونشاط إنشاء أو صيانة أو تجهيز المؤسسات التعليمية مثبتين بكل من السجل التجاري والبطاقة الضريبية للمنشأة.
٢. أن يكون النشاط قائماً وغير مشروط وصادره ترخيص تشغيل الساري ومحدد المدة (بدايتها ونهايتها) من المحافظة التابع لها المنشأة.
٣. أن يكون المنشأة مرخص لها بمزاولة المهنة من المديرية التعليمية التابع لها المنشأة (إذا كانت المنشأة تعمل بالفعل).
٤. أو من هيئة الأبنية التعليمية (إذا كانت المنشأة حديثة).
٥. أو من المجلس الأعلى للجامعات.
٦. أن يكون صدر للمؤسسة التعليمية خطاب غير مشروط بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج من المديرية التعليمية التابع لها المنشأة (إذا كانت المنشأة تعمل بالفعل).
٧. أو من هيئة الأبنية التعليمية (إذا كانت المنشأة حديثة).
٨. أو من المجلس الأعلى للجامعات.
٩. أن يكون الموافقة الصريحة السابقة محدد بها مدة سريان الموافقة والأصناف والكميات التي تم الموافقة على استيرادها خلال تلك الفترة.
١٠. أن يكون بيانات المشروع والنشاط متطابق في كل من خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج ورخصة التشغيل والسجل التجاري والبطاقة الضريبية.
١١. أن يكون صاحب الشأن أو من له حق الإدارة والتوجيه أو الوكيل لا يعملون بالحكومة.

### ب- مستندات القيد والتجديد والتعديل نشاط الخدمات التعليمية:

١. نموذج طلب استخراج بطاقة مستلزمات الإنتاج موقعاً عليه من له حق الإدارة والتوجيه أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض (إن وجد)

٢. صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر لمن له حق الإدارة والتوجيه والأصل للاطلاع

#### ٣. إذا كان مقدم الطلب وكيل أو مفوض:

- صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر للوكيل أو المفوض والأصل للاطلاع
- صورة توكييل موثق من الشهر العقاري والأصل للاطلاع (يقبل حتى وكيل ثانى فقط) أو أصل نموذج التفويض موقعاً عليه أمام الموظف المختص ممن له حق الإدارة والتوجيه أو مصدق على صحة التوقيع من بنك معتمد

- ٤. مستخرج رسمي حديث من السجل التجاري حديث وساري لم يمر على إصداره أكثر من ٩٠ يوم ولا تقل مدة صلاحيته عن ٩٠ يوم على أن يتضمن :-  
نشاط إنشاء أو صيانة أو تجهيز المؤسسات التعليمية- بيانات المشروع -عنوان النشاط-بيانات من له حق الإدارة والتوجيه .
- ٥. صورة ترخيص مزاولة المهنة من هيئة الأبنية التعليمية /مديرية التربية والتعليم / المجلس الأعلى للجامعات والأصل للإطلاع متضمن:-  
مكان المشروع-بيانات المشروع وصاحب الترخيص- نوع الترخيص (إنشاء- تعليمية-إضافية) - رقم الترخيص الصادر.
- ٦. صورة ترخيص التشغيل سارية من الحي/المحافظة/هيئة المجتمعات العمرانية التابع لها النشاط والأصل للإطلاع موضح بها مدة سريان الترخيص (محدد البداية والنهاية).
- ٧. أصل خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج موضح به :  
مدة سريان ترخيص النشاط محددة البداية والنهاية والأصناف والكميات وما يلزمه من تجهيز خلال تلك المدة .
- ٨. صورة البطاقة الضريبية مطابقة لبيانات السجل التجاري والأصل للإطلاع  
أو شيك ببيانات أساسية للممول من مصلحة الضرائب (إذا كان الشركة جديدة لم يصدر لها بطاقة ضريبية).
- ٩. استيفاء "تعهد الأنشطة التي ليس لديها سجل صناعي" موقعاً من له حق الإدارة والتوجيه أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض.

#### ج- ملاحظات على القيد والتجدد والتعديل نشاط الخدمات التعليمية :

١. المستند الدال على مزاولة النشاط هو تراخيص التشغيل وترخيص مزاولة المهنة.
٢. المستند الدال على النشاط هو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج.
٣. شطب رخصة التشغيل يتبعه شطب بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج .